



الجمهورية العربية السورية
وزارة الكهرباء

قرار رقم / ١٠٩١ /

وزير الكهرباء

بناءً على أحكام قانون الكهرباء رقم /32/ لعام 2010 .
وعلى أحكام المرسوم رقم /94/ لعام 1974 .
وعلى أحكام المرسوم رقم /210/ لعام 2012 .
وعلى أحكام قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم /3381/ لعام 2012 المتضمن نظام منح رخص
وتصاريح مزاولة أنشطة الكهرباء .

يقرر ما يلي:

مادة /1/- يعتمد الدليل الإجرائي لمنح الرخص و التصاريح و المرفقات الخاصة بنماذج
طلبات الرخص و التصاريح و الموافقات الخاصة بمزاولة نشاط توليد الكهرباء المرفق .
مادة /2/- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .
دمشق في ١٥ /١٢/ 1433 هـ الموافق لـ ١٠ /٩/ 2012 م .

وزير الكهرباء
المهندس عماد كحيس

نسخة إلى:

- مكتب السيد الوزير .
- السيد معاون الوزير .
- المؤسسة العامة للتوليد / المؤسسة العامة للنقل .
- المؤسسة العامة للتوزيع، للتعميم على الشركات .



الدليل الإجرائي لمنح التراخيص أو التصاريح



الباب الأول

قائمة التلوف والمصطلحات الواردة في القانون والأنظمة المنبثقة عنه

1. القانون :قانونا الكهرباء
2. الوزارة :وزارة الكهرباء .
3. الوزير :وزير الكهرباء .
4. الوحدة الإدارية :هي المحافظة، المدينة، البلدة، البلدياتما يتوافق مع قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 107 لعام 2011.
5. مؤسسة التوليد :المؤسسة العامة لتوليد الكهرباء تبعاً للمرسوم رقم 355 لعام 2011.
6. مؤسسة التوزيع :المؤسسة العامة لتوزيع الكهرباء تبعاً للمرسوم رقم 355 لعام 2011.
7. مؤسسة النقل :المؤسسة العامة لنقل الكهرباء تبعاً للمرسوم رقم 355 لعام 2011.
8. شركة التوليد :الشركة العامة لتوليد الطاقة الكهربائية.
9. شركة كهرباء المحافظة :الشركة العامة لكهرباء المحافظة .
10. الكهرباء :الطاقة الكهربائية.
11. القطاع :قطاع الكهرباء.
12. أطراف القطاع :جميع الجهات العاملة في مجال توليد ونقل وتوزيع الكهرباء.
13. التوليد :إنتاج الكهرباء من مصادر مختلفة.
14. التوليد الذاتي :إنتاج الكهرباء بغية استهلاكها من قبل منتجها.
15. محطة التوليد :أي محطة مكونة من مجموعة توليد أو أكثر وتشمل الأراضي والأبنية والانشاءات والتجهيزات والمعدات المستعملة لهذا الغرض
16. التوتر العالي :التوتر الاسمي ينطور بين الدير يد عن ٢٤ كيلو فولت.
17. التوتر المتوسط :التوتر الاسمي ينطور بين الدير يد عن 0,4 كيلو فولت وحتى ٢٤ كيلو فولت.
18. التوتر المنخفض :التوتر الاسمي ينطور بنحو 0,4 كيلو فولت.
19. شبكة النقل :الشبكة الكهربائية التي تتعامل مع التوتر العالي بما فيها محطات التحويل وخطوط النقل والبراجو الامراس والكابلات والمقومات .
20. النقل :نقل الكهرباء بواسطة شبكة النقل .

- 21 شبكة التوزيع شبكة الكهرباء بائية التي تتعامل مع التوتر المتوسط والمنخفض بما فيها خطوط التوزيع ومرکز التحويل بالأبراج والأعمدة والأمراسو الكابلات والمنتمات
- 22 التوزيع تونز يعال كهرباء بواسطة شبكة التوزيع.
- 23 الشبكة الكهربائية المنظومة المكونة من محطات التوليد وشبكة النقل وشبكة التوزيع ومرکز التنسيق.
- 24 المشترك الرئيسي الشخص الطبيعي والاعتبار بالذي يستجر الكهرباء على التوتر العالي مباشرة من شبكة النقل وغيرها .
- 25 المشترك الشخص الطبيعي والاعتبار بالذي يستجر الكهرباء على التوتر المتوسط والمنخفض .
- 26 المشروع أيمشرو وعلتوليداً وللتوزيع.
- 27 المنشآت الكهربائية محطات التوليد ومحطات التحويل وشبكة النقل وشبكة التوزيع يعالها المعدات والأجهزة .
- 28 محطة التحويل المحطة التي يقفها تحويل الكهرباء بمنتوتر عالي إلى توتر عالٍ آخر أو متوسط .
- 29 مركز التحويل المركز الذي يقفها تحويل الكهرباء بمنتوتر متوسط إلى منخفض .
- 30 مراكز التحويل العام لمراكز التي تتوزع على الكهرباء بمنتوتر عالٍ إلى مشتركين بواسطة خطوط التوزيع يعالها التوتر المنخفض .
- 31 التصريح الإذن الذي يمنحها الوزارة للتوليد الذاتي والاحتياطيو وفقاً لأحكام القانون .
- 32 الرخصة الإذن الذي يمنحها الوزارة لمشروع وعاصو وفقاً لأحكام القانون .
- 33 المرخصه الشخص الطبيعي والاعتبار بالمرخصها لتوليد أو التوزيع .
- 34 الموزع المعقد كشخص طبيعي واعتبار يمر خصها بعمليات الشراء والبيع وتقديم الخدمات لتفجج الكهرباء باسم وحسابا لمنتجينا والموزعين .
- 35 قواعد شبكة النقل لقواعد المعقدة من قبل الوزارة لإنشاء وتشغيل شبكة النقل وتشمل جميعا المتطلبات الفنية المتعلقة بالربط مع شبكة النقل وتشغيلها واستخدامها والملائمة لشبكة النقل (كود النقل)
- 36 قواعد شبكة التوزيع : قواعد المعقدة من قبل الوزارة لإنشاء وتشغيل شبكة التوزيع وتشمل جميعا المتطلبات الفنية المتعلقة بالربط مع شبكة النقل وتشغيلها واستخدامها والمتعلقة بتشغيلها (كود التوزيع)
- 37 الطاقات المتجددة طاقات المصادر الطبيعية غير القابلة للنضوب بما في ذلك الطاقة الشمسية وطاقة الرياح والطاقة المائية والطاقة الحيوية
- 38 الخدمات المساعدة الخدمات التي تقدمها شركات التوليد، والمرخصها بالتوليد من أجل تعزيز استقرار النظام الكهربائي وثوقيته بما في ذلك الطاقة اللازمة لتعويض الفاقد من التيار الكهربائي واحتياطيا لدوار والتحكم بالشبكة الكهربائية وإمكانية إعادة التشغيل في حالات الطوارئ
- 39 مسافة الأمان أقل مسافة أفقية أو رأسية يسمح بها بين النواقل الكهربائية بائية الحاملة للتيار الكهربائي أو بمنشأ قريب .

40	نظام الاستثمار	نظام توزيع واستثمار الطاقة الكهربائية النافذ.
41	التعرفة	أسعار بيع الكهرباء (طاقة و/أو استطاعة) للمستهلكين، وفق القرار النافذ، على جميع التوترات وما يتعلق بهذه الأسعار منشروا ط.
42	أسعار الكهرباء	أسعار بيع وشراء الكهرباء بين أطراف القطاع.
43	التوليد التقليدي	هو توليد الطاقة الكهربائية الناجم عن حرق الوقود الأحفوري (النفط، الغاز الطبيعي، الفحم الحجري، السجيل الزيتي) في محطات التوليد التقليدية.
44	الرخصة المؤقتة	الأذن التي تمنحها الوزارة في حالات الضرورة التي تقتضيها المشروعا خصوصا وفقا لأحكام القانون وذلك لمدة مؤقتة .
45	طالب الرخصة	الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يتقدم بمطلب السماح له بمزاولة نشاط التوليد أو التوزيع .
46	المصرح له	الشخص الطبيعي أو الاعتباري المرصحا بالتوليد الذاتي أو التوليد الاحتياطي .
47	طالب التصريح	الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يتقدم بمطلب السماح له بمزاولة نشاط التوليد الذاتي أو التوليد الاحتياطي .
48	المرخص له	المصرح له أو المصرح له بتوليد الكهرباء أو المرسل للكهرباء .
49	الشاري	مؤسسة النقل أو المستقبل للكهرباء.
50	الاتفاقية	اتفاقية التي يتم إبرامها بين مؤسسة التوليد أو مؤسسة النقل مع المرخص له أو المصرح له بالتوليد لبيع وشراء الكهرباء، أو التي يتم إبرامها مع الدولة الأخرى.
51	معايير الأداء	هي المعايير الفنية والاقتصادية والتشغيلية والإلزامية التي تشير إلى جودة إنتاج ونقل وتوزيع الكهرباء .
52	نقطة التسليم	هي النقطة التي يتم الاتفاق عليها بين طرفي الاتفاقية لتسليم واستلام الكهرباء.
53	السنة المالية	هي السنة المالية التي تبدأ في الأول من كانون الثاني وتنتهي في الواحد والثلاثين من كانون الأول من السنة ذاتها.
54	السنة، الشهر، اليوم	هي السنة، الشهر، اليوم حسب التقويم الغريغوري .



الباب الثاني

دليل التراخيص والتصاريح والموافقات

تصنيف التراخيص والتصاريح والموافقات:

الطلب	النشاط	نوع المشروع	الاستطاعة التجمع	الارتباط بالشبكة	الزبون (الشاري) للطاقة المنتجة
التراخيص	توليد	تقليدي معن	باستطاعة دنيا 50 ميغاواط وما فوق	مرتبط بشبكة النقل	مؤسسة النقل
		طاقات متجددة معن	باستطاعة تحدد في الإعلان	مرتبط بشبكة النقل	مؤسسة النقل
		تقليدي مستقل	باستطاعة 50 دنيا ميغاواط وما فوق	مرتبط بشبكة النقل	مؤسسة النقل / مؤسسة التوزيع / مؤسسة النقل / تصدير / مشترك رئيسي
	طاقات متجددة مستقل	باستطاعة دون 50 ميغاواط	غير مرتبط بشبكة النقل / التوزيع		
		باستطاعة دنيا غير محددة	مرتبط بشبكة النقل / التوزيع	مؤسسة النقل / التوزيع / تصدير لمشارك رئيسي	
	توزيع	مشروع معن	في محافظة أو مدينة.	مرتبط مع شبكة التوزيع / النقل	-
في بلدة.					
في بلدية.					
الضواحي السكنية الجديدة أو مشاريع التطوير العمراني أو المشاريع السياحية					
التصاريح	توليد ذاتي	تقليدي	باستطاعة دنيا 1 ميغاواط وما فوق	مرتبط مع شبكة التوزيع / النقل	مؤسسة النقل / التوزيع
		طاقات متجددة	باستطاعة دنيا غير محددة	غير مرتبط مع الشبكة	-
	توليد احتياطي	تقليدي	باستطاعة دنيا 1 ميغاواط وما فوق	مرتبط بشبكة التوزيع / النقل	مؤسسة النقل / التوزيع
الموافقات	توليد ذاتي	تقليدي	باستطاعة دون 1 ميغاواط	مرتبط بالشبكة	
			باستطاعة دون 1 ميغاواط	غير مرتبط بالشبكة	
	توليد احتياطي	تقليدي	باستطاعة دون 1 ميغاواط	مرتبط بالشبكة	
			باستطاعة دون 1 ميغاواط	غير مرتبط بالشبكة	

نماذج الطلبات لنشاط توليد الكهرباء

1. نماذج طلبات الرخص

- نموذج رقم (1) - طلب الموافقة لدراسة إنشاء محطة توليد الكهرباء.
- نموذج رقم (2) - طلب رخصة مشروع توليد تقليدي معلن من قبل الوزارة او من تفوضها عنه حسب الفقرة (أ) من المادة (9) من القانون.
- نموذج رقم (3) - طلب رخصة مشروع توليد بالطاقات المتجددة معلن عنه حسب الفقرة (ا) من المادة (30) من القانون.
- نموذج رقم (4) - طلب رخصة مشروع توليد تقليدي لمستثمر مستقل حسب الفقرة (ب) من المادة (9) من القانون باستطاعة (50) ميغاواط ومافوق مرتبط بشبكة النقل.
- نموذج رقم (5) - طلب رخصة مشروع توليد تقليدي لمستثمر مستقل حسب الفقرة (ب) من المادة (9) من القانون باستطاعة (50) ميغاواط ومافوق غير مرتبط بشبكة النقل.
- نموذج رقم (6) - طلب رخصة مشروع توليد تقليدي مستقل حسب الفقرة (ب) من المادة (9) من القانون باستطاعة دون (50) ميغاواط.
- نموذج رقم (7) - طلب رخصة مشروع توليد بالطاقات المتجددة مستقل حسب الفقرة (ب) من المادة (30) من القانون مرتبط بشبكة النقل أو بشبكة التوزيع ولا تخضع لنظام أسعار الكهرباء الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم 16202 /م و تاريخ 2011 / 11 / 21.
- نموذج رقم (8) - طلب رخصة مشروع توليد بالطاقات المتجددة مستقل حسب الفقرة (ب) من المادة (30) من القانون مرتبط بشبكة التوزيع وتخضع لنظام أسعار الكهرباء الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم 16202 /م و تاريخ 2011 / 11 / 21.
- نموذج رقم (9) - طلب رخصة مشروع توليد بالطاقات المتجددة مستقل حسب الفقرة (ب) من المادة (30) غير مرتبط بشبكة النقل أو بشبكة التوزيع.

2. نماذج طلبات التصاريح:

- نموذج رقم (10) - طلب تصريح لمشروع توليد تقليدي " باستطاعة (1) ميغاواط ومافوق " / طاقات متجددة " باستطاعة غير محددة " ذاتي مرتبط بالشبكة.
- نموذج رقم (11) - طلب تصريح لمشروع توليد تقليدي " باستطاعة (1) ميغاواط ومافوق " / طاقات متجددة " باستطاعة غير محددة " ذاتي غير مرتبط بالشبكة.
- نموذج رقم (12) - طلب تصريح لمشروع توليد تقليدي احتياطي " باستطاعة (1) ميغاواط ومافوق " .

3. نماذج طلبات الموافقة:

- نموذج رقم (13) - طلب موافقة مزاوله نشاط توليد تقليدي ذاتي للاستطاعات دون (1) ميغاواط (غير مرتبط بالشبكة النقل/التوزيع) أو مزاوله نشاط توليد احتياطي للاستطاعات دون (1) ميغاواط.

نماذج الطلبات لنشاط توزيع الكهرباء

- نموذج رقم (14) - طلب رخصة مشروع توزيع معلن عنه في محافظة أو مدينة أو بلدة أو بلدية او في الضواحي السكنية الجديدة أو مشاريع التطوير العمراني أو المشاريع السياحية.
- نموذج رقم (15) - طلب رخصة موزع معتمد.

نماذج الرخص والتصاريح والموافقات

1. نماذج الرخص

- نموذج رقم (16) - رخصة مشروع توليد تقليدي /طاقات متجددةعلن من قبل الوزارة او من تفوضه.
- نموذج رقم (17) رخصة مشروع توليد تقليدي لمستثمر مستقل حسب الفقرة (ب) من المادة (9) من القانون باستطاعة (50) ميغاواط ومافوق مرتبط بشبكة النقل.
- نموذج رقم (18) رخصة مشروع توليد تقليدي لمستثمر مستقل حسب الفقرة (ب) من المادة (9) من القانون باستطاعة (50) ميغاواط ومافوق غير مرتبط بشبكة النقل.
- نموذج رقم (19) رخصة مشروع توليد تقليدي مستقل حسب الفقرة (ب) من المادة (9) من القانون باستطاعة دون (50) ميغاواط.
- نموذج رقم (20) رخصة مشروع توليد بالطاقات المتجددة مستقل حسب الفقرة (ب) من المادة (30) من القانون مرتبط بشبكة النقل أو بشبكة التوزيع ولا تخضع لنظام أسعار الكهرباء الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم 16202 /م و تاريخ 2011 / 11 / 21.
- نموذج رقم (21) رخصة مشروع توليد بالطاقات المتجددة مستقل حسب الفقرة (ب) من المادة (30) من القانون مرتبط بشبكة التوزيع وتخضع لنظام أسعار الكهرباء الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم 16202 /م و تاريخ 2011 / 11 / 21.
- نموذج رقم (22) طلب رخصة مشروع توليد بالطاقات المتجددة مستقل حسب الفقرة (ب) من المادة (30) غير مرتبط بشبكة النقل أو بشبكة التوزيع.
- نموذج رقم (22) رخصة مشروع توزيع مععلن عنه في محافظة أو مدينة أو أو بلدة أو بلدية او في الضواحي السكنية الجديدة أو مشاريع التطوير العمراني أو المشاريع السياحية.
- نموذج رقم (22) رخصة موزع معتمد.

2 نماذج التصاريح:

- نموذج رقم (23) تصريح لمشروع توليد تقليدي " باستطاعة (1) ميغاواط ومافوق " / طاقات متجددة " باستطاعة غير محددة" ذاتي مرتبط بالشبكة.
- نموذج رقم (24) تصريح لمشروع توليد تقليدي " باستطاعة (1) ميغاواط ومافوق " / طاقات متجددة " باستطاعة غير محددة " ذاتي غير مرتبط بالشبكة.
- نموذج رقم (25) تصريح لمشروع توليد تقليدي احتياطي " باستطاعة (1) ميغاواط ومافوق " .

3 الموافقات

- نموذج رقم (26) موافقة مزاولة نشاط توليد تقليدي ذاتي /احتياطي باستطاعة دون 1ميغاواط غير مرتبط بشبكة التوزيع .

بعض الشروط والأحكام الواردة في القانون وتعليماته التنفيذية والأنظمة المنبثقة عنه والخاصة بمنح الرخص والتصاريح

- 1- يلتزم كل من يرغب بمزاولة نشاط توليد أو توزيع الكهرباء بالحصول على رخصة أو تصريح أو موافقة من الوزارة أو من تفوضه من الجهات العامة المرتبطة بها أو بالوزير.

- يجب إعلام الوزارة _ مديرية تنظيم قطاع الكهرباء والاستثمار الخاص قبل الشروع في أي خطوات عملية تتعلق بالمشروع، وذلك للتأكد من أن المشروع يتماشى مع خطة الكهرباء المعتمداً وتقديم النصح والمشورة والحصول على موافقة الوزارة للمشروع بإعداد الوثائق المطلوبة بمنح التراخيص والتصاريح .

2- يمكن إصدار رخصة مؤقتة لأي نشاط من النشاطات المحددة في القانون في الحالات الآتية:

أ. لم يتم اعتماد الفئوج النهائي للرخصة.

ب. لم تتوفر فيه كامل المتطلبات والشروط الممكن استكمالها فيما بعد ، وتقضي طبيعة الطلب الإسراع في إصدار الوثيقة الخاصة به.

ج. الحالات التي ترى الوزارة حاجة لها وتنسجم مع احكام القانون.

3- الاستطاعة الدنيا المقبولة للترخيص لمشاريع التوليد التقليدي المرتبطة مع شبكة النقل 50 ميغاواط للمشروع الواحد.

-الاستطاعة العظمى للمشروع المقبول للترخيص 10% من الاستطاعة الإجمالية المركبة في الشبكة بتاريخ الترخيص.

-الاستطاعة العظمى لكل مجموعة توليد من المشروع المقبول للترخيص 4% من الاستطاعة الإجمالية المركبة في الشبكة.

4- الاستطاعة الدنيا المقبولة للترخيص لمشاريع وأنظمة التوليد من مصادر الطاقات المتجددة موضوع الفقرة 1/ من المادة 30/ من القانون وفق ما يرد في وثائق الإعلان.

أما في الحالات الأخرى فيتم دراسة الطلب الذي يتقدم به طالب الترخيص للوزارة بما يتوافق مع نظام أسعار شراء الكهرباء من مصادر الطاقات المتجددة، أو حسب أحكام المادة 30 الفقرة ب/ من القانون حسب الحال .

5- استطاعة التقليدي (الذاتي أو الاحتياطي) التي تحتاج إلى تصريح بـ 1/ ميغاواط.

6- أما الاستطاعات التي تقل عن 1 ميغاواط ، للتوليد الذاتي أو الاحتياطي فتحتاج لموافقة الوزارة فقط .

7تحدد أسعار شراء الكهرباء المنتجة من مشاريع وأنظمة الطاقة المتجددة التي يمكن ربطها على شبكة التوزيع، حسب نوع المصدر والتكنولوجيا المستخدمة والتي تقوم بشرائها المؤسسة العامة لتوزيع واستثمار الطاقة الكهربائية، أو الشركات المرتبطة بها، استناداً لأحكام المادة 28 / من القانون وفق الآتي:

أ. سعر شراء الكهرباء المنتجة من القمامة أو الغاز الناتج عنها وغاز الصرف الصحي كوقود:

السعر (ل.س /ك.و.س)	الاستطاعة المركبة للمشروع
6,5	حتى / 500 كيلواط
4,5	تزيد عن / 500 كيلواط

ب. سعر شراء الكهرباء المنتجة من القمامة أو الغاز الناتج عنها وغاز الصرف الصحي كوقود:

السعر (ل.س /ك.و.س)	الاستطاعة المركبة للمشروع
9	حتى / 150 كيلواط
7	حتى / 500 كيلواط
6,5	تزيد عن / 500 كيلواط



ج. سعر شراء الكهرباء المنتجة من طاقة الرياح:

عدد ساعات العمل المكافئة للاستطاعة الاسمية السنوية للمنتج	السعر (ل.س / ك.و.س)
حتى 2500 ساعة	8
تزيد عن 2500 ساعة	$0,28 - 8 \times (\text{ساعات العمل} - 2500) / 100$

و يتم اعتماد عدد ساعات العمل المكافئة للاستطاعة الاسمية السنوية بناءً على بيانات أقرب محطة قياس معتمدة من قبل وزارة الكهرباء إلى موقع المشروع، ويقصد بالمكافئة أن يتم تحويل مجموع ساعات عمل المشروع بالسرعات المختلفة معدلة لما يكافئ ساعات العمل بسرعة الرياح المقابلة لاستطاعة العنفاتالريحية الاسمية في الموقع.

د. سعر شراء الكهرباء المنتجة من الطاقة الشمسية:

الاستطاعة المركبة	السعر (ل.س / ك.و.س) خلال السنة الأولى
حتى 30 كيلوواط	17
حتى 100 كيلوواط	16
حتى 1000 كيلوواط	15
تزيد عن 1000 كيلوواط وحتى 10000 كيلوواط	13

تطبق الأسعار المبينة اعلاه خلال السنة الأولى من تاريخ وضع المشروع أو النظام بالخدمة وتخفض بعدها بمعدل 5٪ سنوياً عن أسعار السنة التي سبقتها خلال الفترة المتبقية من عمر المشروع المحدد بالاتفاقية، ويعتبر جزء السنة، سنة في معرض تطبيق هذه الفقرة. ويتم ابرام الاتفاقيات للمشاريع والأنظمة الواردة في هذه الفقرة مع مؤسسة التوزيع (للاستطاعات التي تزيد عن 5000 كيلوواط وحتى 10000 كيلوواط أو شركة كهرباء المحافظة التي يقع المشروع أو النظام ضمن حدودها الجغرافية للاستطاعات التي تبلغ 5000 كيلوواط وما دون.

سقف الاستطاعة المركبة للمشروع الذي تطبق عليه هذه الشروط / 10 / ميغاواط.

تطبق هذه الفقرة في حال:

أ. شراء فائض إنتاج المشتركين الذين يعتمد استهلاكهم أساساً على الكهرباء المنتجة من مصادر توليد الطاقات المتجددة الخاصة بهم. إبشراء الكهرباء من المستثمرين الذين تم منحهم الترخيص لإقامة مشروع لإنتاج الكهرباء باستخدام الطاقات المتجددة بغرض بيعها إلى مؤسسة التوزيع.

إذا كان الترخيص لمشروع توليد الكهرباء من المصادر المتجددة قد منح بناءً على رغبة المستثمر بغرض بيع الكهرباء إلى مشتركين رئيسيين أو تصديرها، لخارج القطر- وفق أحكام المادة/9/ من قانون الكهرباء رقم / 32 / لعام 2010 باستخدام شبكة النقل العامة أو بدونها، فيجوز لمؤسسة النقل شراء حاجتها من الكهرباء المنتجة من المشروع، إذا كانت الإمكانيات الفنية تسمح بذلك ويتم الشراء بناءً على رغبة واتفاق الطرفين لمؤسسة النقل والمرخص له يتضمن الشروط والاستطاعات، والكميات والأسعار، وتصدق الاتفاقية المبرمة بقرار من مجلس الوزراء وعلى أن لا تزيد عن الأسعار المحددة أعلاه.

إن الأسعار المحددة أعلاه محسوبة على أساس قيمة تأشيرية لليورو تساوي (70) ليرة سورية، لذلك يتم تعديل هذه الأسعار خلال مدة نفاذ اتفاق شراء الكهرباء (عمر المشروع) واقع مرة كل ستة أشهر و بما يتناسب مع القيمة الوسطية لسعر الصرف وفقاً لنشرة الأسعار الصادرة عن مصرف سورية المركزي وتطبق الأسعار المعدلة، على فترة الستة اشهر التالية للتعديل.

تشتري مؤسسة النقل- الطاقة الكهربائية المنتجة من مشاريع الطاقات المتجددة التي تبرم اتفاقياتها، وترخص بناءً على طلبات العروض التي تعلنها الوزارة- وفقاً لأحكام المادة/ 30/ الفقرة/أ/ من قانون الكهرباء رقم /32/ لعام 2010، وبالأسعار والشروط التي تنص عليها الاتفاقية- الناجمة عن الإحالة، وبعد تصديقها من مجلس الوزراء.

إن عائدية DDM للمشاريع المرتبطة بشبكة التوزيع وفق نظام أسعار الكهرباء هذا، تعود حصراً إلى وزارة الكهرباء و /أو الجهات العامة المرتبطة بها.

8 مدة الرخصة لمشاريع التوليد المستقلة وفقاً لطبيعة المشروع ونوع التوليد والتكنولوجيا المستخدمة، مع مراعاة مدة تنفيذ المشروع ، لا يتجاوز 25 سنة، ومدة الرخصة لمشاريع التوزيع بما يتوافق مع مدة النشاط الواردة في الاتفاقية، مع مراعاة مدة تنفيذ المشروع ويمكن للمرخص له طلب تمديد أو تجديد الرخصة عن طريق تقديم طلب إلى الوزارة بهذا الخصوص قبل ثلاثة أشهر من انتهاء مدة الرخصة وتقوم الوزارة بدراسة الطلب والبت فيه خلال مدة لا تتجاوز 30/ يوماً من تاريخ تسجيل الطلب في ديوان الوزارة.

تقديم الوثائق

1. تقدم الطلبات إلى الوزارة- مديرية تنظيم قطاع الكهرباء والاستثمار الخاص أو من تفوضه من الجهات العامة المرتبطة بها أو بالوزير مرفقة بجميع الوثائق المؤيدة للطلب ويسجل بالديوان أو ترسل بالبريد المسجل إلى العناوين الواردة بالملحق رقم /1/ حسب الحال.
2. تعتبر الوثائق قد تم تسليمها بشكل صحيح في الحالات الآتية :
أ. إذا تم تسليمها خلال الوقت المحدد، وعلى العنوان البريدي الرسمي للوزارة ، وإذا تطلب الأمر تسليم الوثائق باليد إلى الوزارة فيلزم تسليمها في مقر الوزارة الرسمي خلال الوقت المحدد أيضاً ويعطى ما يثبت ذلك للجهة مقدمة الطلب.
ب. على الشخص الذي يقوم بتسليم الوثائق باليد الاحتفاظ بإثبات الاستلام لمدة (180) يوماً ، حيث ينبغي تقديمه حال مطالبة الوزارة له بذلك خلال هذه المدة.

ملاحظة للاستفسار يرجى الاتصال بتلفاكس مديرية تنظيم قطاع الكهرباء بالوزارة على الرقم / 00963112114738 - البريد الإلكتروني / esr@moe.gov.sy/

يحق للوزارة أو الجهات التي تفوضها تجاوز بعض الشروط والاجراءات ومنح محل اضافية لتقديم الوثائق المطلوبة للتراخيص والتصاريح والموافقات وبما لا يخالف أحكام القانون والأنظمة النافذة - ذات العلاقة.

المعلومات السرية

1. يتم تصنيف المعلومات المقدمة للوزارة على أنها معلومات سرية إذا أشار مقدمها بوضوح إلى سريتها ودونَ عليها عبارة "معلومات سرية" مثل:
أ. المعلومات التي تعتبر من الأسرار التجارية.
ب. المعلومات المالية أو التجارية أو العلمية أو الفنية التي تعتبر سرية والتي يتعامل معها الشخص الذي يقدمها دائماً بشكل سري.
ج. المعلومات التي إذا تم الكشف عنها قد تؤدي إلى :
▪ خسارة أو مكسب مالي ملموس لأي شخص.

- إضعاف الوضع التنافسي.
 - التأثير على المفاوضات التعاقدية أو أي مفاوضات أخرى.
2. لا يجوز لأي عامل لدى الوزارة أو لدى الجهات التي تفوضها أن يكشف عن المعلومات المصنفة على أنها سرية أو أن يسمح بالكشف عنها.
3. في حال الضرورة يمكن تزويد الجهات المختصة (القضاء – الجهات الوصائية) بالمعلومات المصنفة على أنها سرية على أن تقتضي طبيعة عملهم ذلك وتعبئة النموذج المخصص بشرط أن يتضمن:
- اشتراط المحافظة على سرية المعلومات.
 - وقت وتاريخ التزويد بها.
 - توقيع صاحب الصلاحية المخول من الوزارة أو من الجهات المفوضة بالتزويد بالمعلومة.
 - توقيع مستلم المعلومة سواء من داخل الوزارة أو خارجها.
4. يتم حفظ الوثائق والبيانات السرية في مكان آمن داخل المقر الرسمي للوزارة لدى مديرية تنظيم القطاع والاستثمار الخاص، ويسمح فقط للعاملين في الوزارة والمستشارين ذوي العلاقة الذين تقتضي طبيعة عملهم الإطلاع على هذه المعلومات السرية موضوع هذا الدليل والتي يحتاجونها في معرض انجاز مهامهم فقط.
5. للوزارة أو الجهة التي تفوضها الحق بالافصاح عن المعلومات المصنفة على أنها سرية بعد استمجاز آراء الأطراف المعنية صاحبة العلاقة.

جهة اصدار الرخص والتصاريح والموافقات

1. تصدر الرخص والتصاريح والموافقات لجميع الأنشطة الكهربائية المنصوص عليها في هذا الدليل من قبل الوزارة أو من تفوضه بذلك من الجهات العامة المرتبطة بها أو بالوزير.
2. في حال رغبة المرخص له بالتنازل عن الرخصة فإن ذلك يتطلب موافقة خطية من الوزارة وعلى أن تتوفر في المتنازل له ذات الأهلية المالية والقانونية والكفاءة الفنية وكافة شروط الرخصة، وتصدر الوزارة رخصة جديدة باسم المتنازل له آخذة بعين الاعتبار ما يرد في نظام إبرام الاتفاقيات من أحكام لها علاقة بالتنازل عن الاتفاقية.
3. ويجوز للمرخص له إلغاء الترخيص أو التخلي للوزارة عن الرخصة الممنوحة له عندما تكون الأسباب الداعية للتخلي مقبولة ومبررة وتخلى بموافقة الوزارة دون أن يترتب على الوزارة نتيجة لذلك أية التزامات مالية أياً كانت طبيعتها أو منشؤها.
4. يتم تعديل أي رخصة أو تصريح موافقة وارادة في هذا الدليل من قبل الوزارة أو من تفوضه بذلك من الجهات العامة المرتبطة بها أو بالوزير.

إعادة النظر

1. لمن تأثر بصدور قرار الوزارة التظلم منه امامها وذلك خلال (15) يوماً من تاريخ نشر القرار أو ابلاغه لصاحب العلاقة .
 2. يجب أن يتضمن طلب إعادة النظر في القرار الأسباب الجوهرية للاعتراض حول صحة القرار وجميع المعلومات والوثائق المؤيدة التي تمكن الوزارة من دراسة الطلب.
- في معرض دراسة طلب إعادة النظر تراعي الوزارة مصالح وآراء ورغبات الأطراف الأخرى المعنية بالموضوع

الفترة الزمنية

1. يبدأ سريان المدة الزمنية واقعة موضوع هذا الدليل اعتباراً من تاريخ اليوم التالي لصدور الصك المتعلق بها.



2. تنتهي المدة لأي واقعة موضوع هذا الدليل في اليوم المحدد بالصك المتعلق بها، وفي حال كان هذا اليوم عطلة أسبوعية أو عيداً رسمياً أو عطلة رسمية تمدد الفترة لأول يوم عمل تالي.
3. يراعى في تحديد المدد لأي واقعة احتساب العطل الإيسبوعية وعدم احتساب ايام العطل الرسمية عندما تكون المدة تقل عن (15) يوماً.

التبليغات

تعتبر جميع التبليغات والمراسلات والإخطارات والإنذارات التي ترسل أو تبلغ (شفوياً أو بالهاتف) من وإلى المرخص أو المصرح له صحيحة متى سلمت أو بلغت إليه شخصياً أو لوكيله أو لمثله القانوني أو متى أرسلت أو متى بلغت إلى موطنه المختار أو لوكيله أو لمثله القانوني بالبريد المسجل، أو بالفاكس أو بالبريد الإلكتروني يثبت مضمونها بكتاب مسجل، أو بإحدى الوسائل المقبولة للإثبات قضائياً، إلى العنوان المعين من قبله في الاتفاقية، ويعتبر مبلغاً حكماً:

- فوراً في حال تسليمها أو تبليغها له أو لوكيله أو لمثله القانوني.
- خلال يومي عمل رسمي، إذا أرسلت بالفاكس أو بالبريد الإلكتروني.
- خلال خمسة أيام عمل رسمي، إذا أرسلت بالبريد المسجل إلى موطنه المختار المحدد في الاتفاقية.

الباب الثالث

إجراءات منح ترخيص صياغة أو توليد الكهرباء

استناداً إلى قانون الكهرباء رقم / 32 / لعام 2010 والتعليقات التنفيذية الصادرة عنه وإلى الأنظمة المنبثقة عنه ولاسيما نظام منح رخص وتصاريح مزاولة أنشطة الكهرباء تعدها الإجراءات التي لخطواتها الواجب اتباعها للحصول على ترخيص صياغة أو توليد الكهرباء وتوزيع الكهرباء.

الإجراءات

1. يقوم طالب الترخيص /التصريح بتقديم طلب أولي للوزارة _مديرية تنظيم قطاع الكهرباء والاستثمار الخاص يتضمن رغبته في الحصول على ترخيص /تصريح قبل الشروع في أي خطوات عملية تتعلق بالمشروع، وذلك من أجل التأكد من أن المشروع يتماشى مع خطة الكهرباء المعتمدة للتصريح والمشورة، والحصول على موافقة الوزارة الأولية للمشروع بإعداد الوثائق المطلوبة بمنح الترخيص والتصاريح .مرفقاً بتعهد خطي بعدم مطالبة الوزارة بأية نفقات أو تعويضات ناجمة عن استكمال الوثائق والبيانات المطلوبة لمنح الترخيص / التصريح.
2. تقوم الوزارة بدراسة الطلب موضوع البند 1/ خلال خمسة عشرة يوماً وإعلام طالب الترخيص والتصريح بموافقة الوزارة بالشروع في إعداد وثائق الترخيص /التصريح مع أية تعديلات مقترحة مشفوعة بالأسباب.
3. يستثنى من البند 1/ أعلاه طلبات الترخيص المعلن عنها من قبل الوزارة أو الجهات التي تفوضها.
4. تسدد البدلات المترتبة على دراسة طلبات الرخص والتصاريح وفق احكام نظام منح الرخص والتصاريح لمزاولة أنشطة الكهرباء، إلى محاسب الإدارة في الوزارة وفق الآتي:

بدل الدراسة ل.س	نوع الترخيص أو التصريح المطلوب للمشروع
-	1. رخصة مشروع توليد تقليدي معلن عنه حسب الفقرة (أ) من المادة (9) من القانون.
-	2. رخصة مشروع توليد مستقل بالطاقات المتجددة معلن عنه حسب الفقرة (ا) من المادة (30) من القانون.
50000 خمسون ألفاً	3. رخصة مشروع توليد مستقل تقليدي حسب الفقرة (ب) من المادة (9) من القانون.
20000 عشرون ألفاً	4. رخصة مشروع توليد مستقل بالطاقات المتجددة حسب الفقرة (ب) من المادة (30) من القانون.
10000 عشرة آلاف	5. تصريح لمشروع توليد تقليدي ذاتي مرتبط بالشبكة.
5000 خمسة آلاف	6. تصريح لمشروع توليد تقليدي ذاتي غير مرتبط بالشبكة.
1000 ألف	7. تصريح لمشروع توليد تقليدي احتياطي.
*	8. رخصة مشروع توزيع معلن عنه في محافظة أو مدينة.
*	9. رخصة مشروع توزيع معلن عنه في بلدة
*	10. رخصة مشروع توزيع معلن عنه في بلدية.
*	11. رخصة مشروع توزيع معلن عنه في الضواحي السكنية الجديدة أو مشاريع التطوير العمراني أو المشاريع السياحية.

ملاحظة: لا يجوز استرداد بدل الواسعة طلب الترخيص /التصريح بصحوة الموافقة على الرخصة / التصريح أو لم تتم، كما لا يجوز المطالبة بأية فوائد عنه.

5. يرفق بالطلب كافة المستندات المطلوبة والمحددة في نموذج الطلب، وتكون هذا المستنداً هاتلية أو صورة مصدقة حسب الحال، وتسجل بديوان الوزارة أو الجهة التي تفوضها أو ترسل إليها بالبريد المسجل. وفي حال نقصان هذه الثبوتيات يمنح طالب الترخيص او التصريح مدة شهر لاستكمالها تحت طائلة رد الطلب.

6. يستكمل طالب الترخيص /التصريح ببياناته المطلوبة في نموذج الطلب.



7. تقوم الوزارة بالإعلان عن رغبة طالب الترخيص /التصريح بالقيام بالمشروع /التصريح في صحتين يوميتين واسعتي الانتشار وبأوسيلة أخرى مناسبة، وذلك لعنققة طالب الترخيص /التصريح علماً يتضمن الإعلان إعطاء مهلة خمسة عشر يوماً لتقديم الاعتراضات، وتقوم الوزارة أو الجهة المفوضة بذلك بدراسة الاعتراضات ومعالجتها، وإلا فيسبيل ذلك تدعو المعارض وطالب الترخيص /التصريح إليها، لتقابلهم، وتقف على أسباب الاعتراض، وأي طالب الترخيص واتخاذ الإجراءات اللازمة في ضوء ذلك .
8. تقوم الوزارة أو من تفوضه من الجهات العامة المرتبطة بها بتقييم الطلبات من ناحية الأهلية القانونية والملاءمة المالية والكفاءة الفنية ولها أن تطلب استشارات من هيئات حكومية أو جهات أو خبرات اختصاصية، وفيهذه الحالة سيتحمل طالب الترخيص /التصريح التكاليف المترتبة على ذلك.
9. تصدر الوزارة أو الجهة المفوضة قرارها بـ منح الترخيص / التصريح خلال مدة أقصاها ستون يوماً من تاريخ تقديم الطلب مستكملاً لأوراقه الثبوتية ، في حال الرفض، فيجب أن تبدي الأسباب التي كونها رفضاً مشروطاً بالأسباب.
10. يبلغ طالب الترخيص /التصريح بالنتيجة خلال مدة أقصاها أسبوع من تاريخ القبول /الرفض ومطالبته بسداد بدل منح الترخيص /التصريح في حالة قبول الطلب .
11. لطالب الرخصه التصريح التظلم للوزارة في حالة الرفض وذلك خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه رد الطلب على أن تقوم الوزارة بدراسة هذا التظلم والبت فيه خلال مدة خمسة عشر يوماً تلي تاريخ تسجيل التظلم في ديوان الوزارة.
12. يقوم طالب الترخيص /التصريح بسداد بدل الترخيص /التصريح خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغه قبول الطلب.
13. تقوم الوزارة بإصدار الترخيص /التصريح في ضوء المعتمد بعد قيام طالب الترخيص /التصريح بسداد بدل منح الرخصة التصريح خلال مدة أقصاها / 15 / خمسة عشر يوماً.
14. تسري الإجراءات السابقة في حالة طلب تجديد أو تعديل الترخيص /التصريح.
15. يحدد بدل منح الترخيص /التصريح طبقاً لما هو وارد في نظام منح رخص وتصاريح مزاولة أنشطة الكهرباء وفق الآتي:

بدل رخصة / تصريح ل.س	نوع الترخيص أو التصريح المطلوب للمشروع
1000000 مليون	1. رخصة مشروع توليد تقليدي مستقل حسب الفقرة (أ) من المادة (9) من القانون.
50000 خمسون ألفاً	2. رخصة مشروع توليد مستقل بالطاقات المتجددة حسب الفقرة (أ) من المادة (30) من القانون.
1000000 مليون	3. رخصة مشروع توليد مستقل تقليدي حسب الفقرة (ب) من المادة (9) من القانون.
100000 مئة ألف	4. رخصة مشروع توليد مستقل بالطاقات المتجددة حسب الفقرة (ب) من المادة (30) من القانون.
10000 عشرة آلاف	5. تصريح لمشروع توليد تقليدي ذاتي مرتبط بالشبكة.
5000 خمسة آلاف	6. تصريح لمشروع توليد تقليدي ذاتي غير مرتبط بالشبكة.
3000 ثلاثة آلاف	7. تصريح لمشروع توليد تقليدي احتياطي.
10000 عشرة آلاف	8. رخصة مشروع توزيع معلن عنه في محافظة أو مدينة.
2000 ألفان	9. رخصة مشروع توزيع معلن عنه في بلدة.
1000 ألف	10. رخصة مشروع توزيع معلن عنه في بلدية.
1000 ألف	11. رخصة مشروع توزيع معلن عنه في الضواحي السكنية الجديدة أو مشاريع التطوير العمراني أو المشاريع السياحية.

16. يحدد البدل السنوي للرخصة /التصريح طبقاً لما هو وارد في نظام منح رخص وتصاريح مزاولة أنشطة الكهرباء وفق الآتي:



نموذج رقم (1)

طلب موافقة لدراسة إنشاء مشروع توليد

المعلومات المطلوبة

الاسم باللغتين العربية والانكليزية :
: :
: :
عنوان المقر الرئيسي :
رقم الهاتف :
رقم الجوال :
رقم الفاكس :
البريد الالكتروني :
رقم وتاريخ ا لسجل التجاري :
نوع المحطة المقترحة :
الموقع أو المواقع :
الاستطاعة الكهربائية التقديرية (م.و.س) :
مصدر الطاقة الاولى :
الغرض من إنشاء المحطة :
الهدف من الدراسة الحصول على :
: ترخيص يهدف البيع إلى: (مؤسسة النقل)/ التصدير البيع إلى مشترك رئيسي
: تصريح بالتوليد الذاتي /مرتبط بالشبكة الكهربائية غير مرتبط بالشبكة الكهربائية
: تصريح بالتوليد الاحتياطي
: التاريخ المتوقع لبدء تنفيذ المشروع
: التاريخ المتوقع لبدء التشغيل التجاري :
إجمالي الطاقة الكهربائية التقديرية المنتجة سنوياً (م.و.س) :
أية معلومات اخرى يراها صاحب الطلب ضرورية.

مقدم الطلب

الاسم والتوقيع : الختم :

ين وجد

خاص بالوزارة مديرية تنظيم قطاع الكهرباء والاستثمار الخاص

رقم الطلب : : التاريخ : / /
مستلم الطلب : : الوظيفة :

رأى وزارة الكهرباء



نموذج رقم (2)

طلب ترخيص مشروع توليد الكهرباء بالوقود التقليدي
" معن من قبل الوزارة أو بتفويض منها "

المعلومات المطلوبة

اسم الشركة باللغة العربية :
اسم الشركة باللغة الانكليزية :
المدير العام :
الشكل القانوني للشركة :
نوع الشركة :
جنسية الشركة :
اسم الممثل القانوني للشركة :
عنوان المقر الرئيسي للشركة :
رقم الهاتف :
رقم الجوال :
رقم الفاكس :
البريد الالكتروني :
رقم وتاريخ ا لسجل التجاري :

اسم وتوقيع الممثل القانوني :
اسم وتوقيع المدير العام لشركة أو من ينوب عنه :

المرفقات : الأوراق الثبوتية المطلوبة

خاص بوزارة الكهرباء
مديرية تنظيم قطاع الكهرباء والاستثمار الخاص

رقم الطلب :
مسلم الطلب :
مستلم الطلب :
الوظيفة :

تاريخ تقديم الطلب	
تاريخ رد الوزارة على الطلب بالترخيص لاستكمال الطلب	
تاريخ استكمال الطلب بالترخيص لاستكمال الطلب	
رقم تاريخ قرار منح الترخيص	

نتيجة دراسة الطلب :

يتبع نموذج رقم (٤)

الوثائق والشبوتيات المرفقة بطلب الترخيص

يقدم طالب الرخصة الذي أبرمت معه اتفاقية ناجمة عن طلب عروض لتنفيذ مشاريع توليد الكهرباء أو مشاريع تأهيل وتطوير أي من صالات القائمة وإدارتها وتشغيلها (موضوع المادة 9 من القانون) إلى الوزارة بنسخة أصلية أو صورة مصدقة عن الأوراق الشبوتية الآتية:

- 1- طلب الموافقة على منحه الرخصة.
- 2- صورة طبق الأصل عن الاتفاقية المبرمة بينه وبين المؤسسة العامة لتوليد الكهرباء أو المؤسسة العامة لنقل الكهرباء (حسب الحال) والمصادق عليها أصولاً.
- 3- صورة طبق الأصل عن كافة الوثائق والشبوتيات المطلوبة في الإعلان.
- 4- المرفقات الفنية:

أ. البيانات الأساسية لمشروع التوليد ويجب أن تشمل على الأقل:

- نوع التوليد.
 - المواصفات الرئيسية للتجهيزات الرئيسية.
 - نوع الوقود المستخدم وكميته
 - الاستطاعة الإجمالية للمشروع
 - الاستهلاك النوعي للوقود.
 - الاستهلاك المتوقع للمياه الخام م 3
 - عدد المجموعات واستطاعة المجموعة
 - التاريخ المتوقع لبدء التنفيذ
 - التاريخ المتوقع للدخول بالخدمة.
 - البرنامج الزمني المتوقع لتنفيذ المشروع ودخول المجموعات بالخدمة.
- ب. المؤشرات الرئيسية ومؤشرات الأداء والتشغيل المعتمدة من قبل طالب الترخيص للمصادقة عليها من قبل الوزارة مع القواعد المتبعة في حسابها.

- ج. المخطط الصندوقي ومخطط الموقع العام للمشروع
- د. المخطط للحرار للمشروع.
- هـ. الخبرة في مجال النشاط.

5- المرفقات المالية:

- أ. الملاءمة المالية.
- ب. القوائم المالية لآخر ثلاث سنوات (للمشاريع القائمة حالياً)، على ان يدعمها طلب الترخيص بأخر تقرير مالي مدقق.
- ج. دراسة الجدوى الاقتصادية الخاصة بالمشروع.
- د. النظام المحاسبي المتبع والأساس الذي تتعملها المحاسبة
- هـ. أية بيانات مالية أخرى ضرورية للتقييم المالي.



يتبع نموذج رقم (2)

- 6- المرفقات القانونية
أ. سجلتجاري ساري المفعول.
ب. قرار اشهار الشركة.
- 7- المرفقات المتعلقة بالآثر البيئي الخاصة بالمشروع
أ. دراسة تقييم الأثر البيئي - Environmental Impact Assessment (EIA) Study
ب. موافقة وزارة الدولة لشؤون البيئة .
- 8- بيان بالأنشطة الكهربائية الأخرى (داخل وخارج القطر) المرخص له بها ونسخ من رخصها
- 9- اتفاقيات التوريد بالوقود إن وجدت"
- 10- تعهد خطي بالالتزام بقواعد شبكة النقل .
- 11- تعهد خطي بالتزامه بإبرام الاتفاقيات الخاصة بكافة نشاطاته مع الجهات الأخرى ذات العلاقة .
- 12- تعهد خطي يتضمن التزام طالب الرخصة بما ورد في القانون وتعليماته التنفيذية والأنظمة الخاصة به .
- 13- تعهد خطي بتقديم كافة الثبوتيات التي تتطلبها الأنظمة والقوانين النافذة بتاريخ تقديم طلب الترخيص فيما يخص المشروع .
- 14- إيصال دفع بدل دراسة .



نموذج رقم (3)

طلب ترخيص مشروع توليد الكهرباء بالطاقات المتجددة
" مععلن من قبل الوزارة أو بتفويض منها "

المعلومات المطلوبة

اسم الشركة باللغة العربية :
اسم الشركة باللغة الانكليزية :
المدير العام :
الشكل القانوني للشركة :
نوع الشركة :
جنسية الشركة :
اسم الممثل القانوني للشركة :
عنوان المقر الرئيسي للشركة :
رقم الهاتف :
رقم الجوال :
رقم الفاكس :
البريد الالكتروني :
رقم وتاريخ ا لسجل التجاري :

اسم وتوقيع المدير العام لشركة أو من ينوب عنه

اسم و توقيع الممثل القانوني

المرفقات: الأوراق الثبوتية المطلوبة

خاص بوزارة الكهرباء مديرية تنظيم قطاع الكهرباء والاستثمار الخاص

رقم الطلب :
مسلم الطلب :
مستلم الطلب :
الوظيفة :

تاريخ تقديم الطلب	
تاريخ رد الوزارة على الطلب بالترخيص لاستكمال الطلب	
تاريخ استكمال الطلب بالترخيص مستنداً بالطلب	
رقم تاريخ قرار منح الترخيص	

نتيجة دراسة الطلب:

يتبع نموذج رقم (3)

الوثائق والشبوتيات المرفقة بطلب الترخيص

يتقدم طالب الرخصة الذي أبرمت معه اتفاقية ناجمة عن طلب عروض لتنفيذ مشاريع توليد والكهرباء لمدة 30- أ من القانون) إلى الوزارة نسخة أصلية أو صورة مصدقة عن الأوراق الشبوتية الآتية:

1- طلب الموافقة على منح الرخصة.

2- صورة طبق الأصل عن الاتفاقية المبرمة بينه وبين مؤسسة التوليد أو مؤسسة النقل أو مؤسسة التوزيع أو شركة كهرباء المحافظة المعنية والمصاحف عليها أصولاً.

3- صورة طبق الأصل عن كافة الوثائق والشبوتيات المطلوبة في الإعلان.

4- المرفقات الفنية:

أ. البيانات الأساسية لمشروع التوليد ويجب أن تشمل على الأقل:

- نوع التوليد .
 - المواصفات الرئيسية للتجهيزات الرئيسية.
 - مصدر الطاقة.
 - الاستطاعة الإجمالية للمشروع.
 - الاستهلاك المتوقع للمياه الحام م3.
 - عدد المجموعات واستطاعة المجموعة.
 - التاريخ المتوقع لبدء التنفيذ .
 - التاريخ المتوقع للدخول بالخدمة.
 - البرنامج الزمني المتوقع لتنفيذ المشروع ودخول المجموعات بالخدمة.
- ب. مؤشرات الأداء والتشغيل المعتمدة من قبل طالب الترخيص، للمصادقة عليها من قبل الوزارة مع القواعد المتبعة في حسابها.
- ج. مخطط توزيع مجموعات التوليد ضمن الموقع ومخطط الموقع العام للمشروع
- د. الخبرة في مجال النشاط.

5- المرفقات المالية:

- أ. الملاءمة المالية.
- ب. القوائم المالية لآخر ثلاث سنوات (للمشاريع القائمة حالياً)، على ان يدعم عملاً بالترخيص بآخر تقرير مالي مدقق.
- ج. دراسة الجدوى الاقتصادية الخاصة بالمشروع.
- د. النظام المحاسبي المتبع والأساس الذي يتعملها المحاسبة
- هـ. أية بيانات مالية أخرى ضرورية للتقييم المالي.

6- المرفقات القانونية

أ. سجل تجاري يساري المفعول.

ب. قرار اشهار الشركة.

يتبع نموذج رقم (3)

7- المرفقات المتعلقة بالأثر البيئي الخاصة بالمشروع

- أ. دراسة تقييم الأثر البيئي - Environmental Impact Assessment (EIA) Study
- ب. موافقة وزارة الدولة لشؤون البيئة .
- 8- بيان بالأنشطة الكهربائية الأخرى (داخل وخارج القطر) المرخص له بها ونسخ من رخصها
- 9- تعهد خطي بالتزامه بقواعد شبكة النقل أو قواعد شبكة التوزيع حسب الحال
- 10- تعهد خطي بالتزامه بإبرام الاتفاقيات الخاصة بكافة نشاطاته مع الجهات الأخرى ذات العلاقة.
- 11- تعهد خطي يتضمن التزام طالب الرخصة بما ورد في القانون وتعليماته التنفيذية والأنظمة الخاصة به.
- 12- تعهد خطي بتقديم كافة الثبوتيات التي تتطلبها الأنظمة والقوانين النافذة بتاريخ تقديم طلب الترخيص فيما يخص المشروع.
- 13- إيصال دفع بدل دراسة.



نموذج رقم (4)

طلب ترخيص مشروع مستقل لتوليد الكهرباء بالوقود التقليدي
" باستطاعة 50 (م.و) وما فوق مرتبط بشبكة النقل "

المعلومات المطلوبة

اسم الشركة باللغة العربية :
اسم الشركة باللغة الانكليزية :
المدير العام :
الشكل القانوني للشركة :
نوع الشركة :
جنسية الشركة :
اسم الممثل القانوني للشركة :
عنوان المقر الرئيسي للشركة :
رقم الهاتف :
رقم الجوال :
رقم الفاكس :
البريد الالكتروني :
رقم وتاريخ ا لسجل التجاري :

اسم وتوقيع الممثل القانوني :
اسم وتوقيع المدير العام للشركة أو من ينوب عنه :

المرفقات: الأوراق الثبوتية المطلوبة

خاص بوزارة الكهرباء
مديرية تنظيم قطاع الكهرباء والاستثمار الخاص

رقم الطلب :
مسلم الطلب :
مستلم الطلب :
الوظيفة :

تاريخ تقديم الطلب	
تاريخ رد الوزارة على الطلب بالترخيص لاستكمال الطلب	
تاريخ استكمال الطلب بالترخيص مستنداً لطلب	
رقم تاريخ قرار منح الترخيص	

نتيجة دراسة الطلب:

الوثائق والثبوتيات المرفقة بطلب الترخيص نموذج رقم (٤)

يتقدم طالب الرخصة من المستثمرين الراغبين بإقامة مشاريع التوليد المستقلة بغرضها مؤسسة النقل في حال رغبتها بالشراء أو أئذنية مشتركين رئيسيين و/ أو لغرض التصدير عبر شبكة النقل (موضوع الماد9- ب من القانون) إلى الوزارة بالأوراق الثبوتية الآتية:

- 1- طلب الموافقة على منحه الرخصة.
- 2- صورة مصدقة عن موافقة الوزارة على إعداد دراسة المحطة.
- 3- موافقة مؤسسة النقل الأولية على الربط بشبكة النقل ونقل كميات الكهرباء المنتجة إلى مشتركين رئيسيين / تصدير.
- 4- نسخة عن العقود المبرمة أو الاتفاق الأولي مع الجهات النشارية للكهرباء (مؤسسة النقل / مشتركين رئيسيين / تصدير) " .
- 5- المرفقات الفنية:

أ. البيانات الأساسية لمشروع التوليد ويجب أن تشمل على الأقل:

- نوع التوليد .
- المواصفات الرئيسية للتجهيزات الرئيسية.
- نواع الوقود المستخدم وكميته
- الاستطاعة الإجمالية للمشروع
- الاستهلاك النوعي للوقود.
- الاستهلاك المتوقع للمياه الخام م 3
- عدد المجموعات واستطاعة المجموعة
- التاريخ المتوقع لبدء التنفيذ .
- التاريخ المتوقع لبدء الدخول بالخدمة.
- البرنامج الزمني المتوقع لتنفيذ المشروع ودخول المجموعات بالخدمة.

ب. المؤشرات الرئيسية ومؤشرات الأداء والتشغيل المعتمدة من قبل طالب الترخيص للمصادقة عليها من قبل الوزارة مع القواعد المتبعة في حسابها.

ج. المخطط الصندوقي ومخطط الموقع العام للمشروع.

د. المخطط للحرار بالمشروع.

أ. وصفاً لرضالتيسيقا عملها النشاط بصورة منسند ملكيتها أو ما يثبت حقها في استخدامها (تبرز الوثائق الأصلية عند الطلب).

هـ. الخبرة في مجال النشاط (بيانات ووثائق أصلية).

6- المرفقات المالية:

أ. الملاءته المالية.

ب. القوائم المالية لآخر ثلاث سنوات (للمشاريع القائمة حالياً)، على ان يدعمها طلب الترخيص بآخر تقرير مالي مدقق.

ج. دراسة الجدوى الاقتصادية الخاصة بالمشروع.

د. النظام المحاسبي المتبعو الأساس الذي يتعملها المحاسبة

هـ. أية بيانات مالية أخرى ضرورية للتقييم المالي.



يتبع نموذج رقم (4)

- 7- المرفقات القانونية
- أ. سجلتجاري ساري المفعول.
ب. قرار اشهار الشركة.
- 8- المرفقات المتعلقة بالآثر البيئي الخاصة بالمشروع
أ. دراسة تقييم الأثر البيئي - Environmental Impact Assessment (EIA) Study
ب. موافقة وزارة الدولة لشؤون البيئة .
- 9- بيان بالأنشطة الكهربائية الأخرى (داخل وخارج القطر) المرخص له بها ونسخ من رخصها
- 10- اتفاقيات التزويد بالوقود إن وجدت"
- 11- تعهد خطي بالالتزام بقواعد شبكة النقل .
- 12- تعهد خطي بالتزامه بإبرام الاتفاقيات الخاصة بكافة نشاطاته مع الجهات الأخرى ذات العلاقة .
- 13- تعهد خطي يتضمن التزام طالب الرخصة بما ورد في القانون وتعليماته التنفيذية والأنظمة الخاصة به .
- 14- تعهد خطي بتقديم كافة الثبوتيات التي تتطلبها الأنظمة والقوانين النافذة بتاريخ تقديم طلب الترخيص فيما يخص المشروع .
- 15- إيصال دفع بدل دراسة .



نموذج رقم (5)

طلب ترخيص مشروع مستقل لتوليد الكهرباء بالوقود التقليدي
" باستطاعة 50 (م.و) وما فوق غير مرتبط بشبكة النقل

المعلومات المطلوبة

اسم الشركة باللغة العربية :
اسم الشركة باللغة الانكليزية :
المدير العام :
الشكل القانوني للشركة :
نوع الشركة :
جنسية الشركة :
اسم الممثل القانوني للشركة :
عنوان المقر الرئيسي للشركة :
رقم الهاتف :
رقم الجوال :
رقم الفاكس :
البريد الالكتروني :
رقم وتاريخ ا لسجل التجاري :

اسم و توقيع الممثل القانوني
اسم وتوقيع المدير العام للشركة أو من ينوب عنه

المرفقات: الأوراق الثبوتية المطلوبة

خاص بوزارة الكهرباء
مديرية تنظيم قطاع الكهرباء والاستثمار الخاص

رقم الطلب :
مسلم الطلب :
مستلم الطلب :
الوظيفة :

تاريخ تقديم الطلب	
تاريخ رد الوزارة على الطلب بالترخيص لاستكمال الطلب	
تاريخ استكمال الطلب بالترخيص مستنداً الى الطلب	
رقم تاريخ قرار منح الترخيص	

نتيجة دراسة الطلب:

يتبع نموذج رقم (5)

الوثائق والشبوتيات المرفقة بطلب الترخيص

يتم تقديم طلب الرخصة من المستثمرين الراغبين بإقامة مشاريع التوليد المستقلة الارتباط مع شبكة النقل موضوع المادة 9- ب من القانون) إلى الوزارة بالأوراق الشبوتية الآتية:

1- طلب الموافقة على منح الرخصة.

2- صورة عن موافقة الوزارة على إعداد دراسة المحطة.

3- نسخة عن العقود المبرمة أو الاتفاق الأولي مع الجهات الشاركة للكهرباء "إحداث".

4- المرفقات الفنية:

أ. البيانات الأساسية لمشروع التوليد ويجب أن تشمل على الأقل:

- نوع التوليد .
 - المواصفات الرئيسية للتجهيزات الرئيسية.
 - نوع الوقود المستخدم وكميته
 - الاستطاعة الإجمالية للمشروع
 - الاستهلاك النوعي للوقود.
 - الاستهلاك المتوقع للمياه الخام م 3
 - عدد المجموعات واستطاعة المجموعة
 - التاريخ المتوقع لبدء التنفيذ .
 - التاريخ المتوقع لبدء الدخول بالخدمة.
 - البرنامج الزمني المتوقع لتنفيذ المشروع ودخول المجموعات بالخدمة.
- ب. مؤشرات الأداء والتشغيل المعتمدة من قبل طالب الترخيص، للمصادقة عليها من قبل الوزارة مع القواعد المتبعة في حسابها.
- ج. المخطط الصندوقي ومخطط الموقع العام للمشروع.
- د. المخطط الحراري للمشروع.
- هـ. وصف لأوضاع التنسيقا عليها النشاط بصورة منسندة ملكيتها أو ما يثبت حقها في استخدامها (تبرز الوثائق الأصلية عند الطلب).
- و. الخبرة في مجال النشاط (بيانات ووثائق أصلية).

5- المرفقات المالية:

أ. دراسة الجدوى الاقتصادية الخاصة بالمشروع.

ب. ثبوتيات الملاءة المالية.

6- المرفقات القانونية

أ. سجل تجاري يساري المفعول.

ب. قرار اشهار الشركة.

يتبع نموذج رقم (5)

- 7- المرفقات المتعلقة بالأثر البيئي الخاصة بالمشروع
أ. دراسة تقييم الأثر البيئي - Environmental Impact Assessment (EIA) Study
ب. موافقة وزارة الدولة لشؤون البيئة .
- 8- بيان بالأنشطة الكهربائية الأخرى (داخل وخارج القطر) المرخص له بها ونسخ من رخصها
- 9- اتفاقيات التوريد بالوقود إن وجدت"
- 10- تعهد خطي بالتزامه بإبرام الاتفاقيات الخاصة بكافة نشاطاته مع الجهات الأخرى ذات العلاقة.
- 11- تعهد خطي يتضمن التزام طالب الرخصة بما ورد في القانون وتعليماته التنفيذية والأنظمة الخاصة به .
- 12- تعهد خطي بتقديم كافة الثبوتيات التي تتطلبها الأنظمة والقوانين النافذة بتاريخ تقديم طلب الترخيص فيما يخص المشروع.
- 13- إيصال دفع بدل دراسة.



نموذج رقم (6)

طلب ترخيص مشروع مستقل لتوليد الكهرباء بالوقود التقليدي
" باستطاعة دون الـ 50 (م.و) غير مرتبط بشبكة النقل أو التوزيع

المعلومات المطلوبة

اسم الشركة باللغة العربية :
اسم الشركة باللغة الانكليزية :
المدير العام :
الشكل القانوني للشركة :
نوع الشركة :
جنسية الشركة :
اسم الممثل القانوني للشركة :
عنوان المقر الرئيسي للشركة :
رقم الهاتف :
رقم الجوال :
رقم الفاكس :
البريد الالكتروني :
رقم وتاريخ ا لسجل التجاري :

اسم وتوقيع الممثل القانوني :
اسم وتوقيع المدير العام للشركة أو من ينوب عنه :

المرفقات : الأوراق الثبوتية المطلوبة

خاص بوزارة الكهرباء
مديرية تنظيم قطاع الكهرباء والاستثمار الخاص

رقم الطلب :
مسلم الطلب :
مستلم الطلب :
الوظيفة :

تاريخ تقديم الطلب	
تاريخ رد الوزارة على الطلب بالترخيص لاستكمال الطلب	
تاريخ استكمال الطلب بالترخيص مستنداً لطلب	
رقم تاريخ قرار منح الترخيص	

نتيجة دراسة الطلب :

يتبع نموذج رقم (٥)

الوثائق والشبوتيات المرفقة بطلب الترخيص

يتم تقديم طلب الرخصة من المستثمرين الراغبين بإقامة مشاريع التوليد المستقلة مع شبكة النقل أو التوزيع موضوع المادة 9- ب من القانون (إلى الوزارة بالأوراق الشبوتية الآتية:

1- طلب الموافقة على منح الرخصة.

2- صورة عن موافقة الوزارة على إعداد دراسة المحطة.

3- نسخة عن العقود المبرمة أو الاتفاق الأولي مع الجهات الشاركة للكهرباء "إحدى".

4- المرفقات الفنية:

أ. البيانات الأساسية لمشروع التوليد ويجب أن تشمل على الأقل:

- نوع التوليد .
 - المواصفات الرئيسية للتجهيزات الرئيسية.
 - نوع الوقود المستخدم وكميته
 - الاستطاعة الإجمالية للمشروع
 - الاستهلاك النوعي للوقود.
 - الاستهلاك المتوقع للمياه الخام م 3
 - عدد المجموعات واستطاعة المجموعة
 - التاريخ المتوقع لبدء التنفيذ .
 - التاريخ المتوقع لبدء الدخول بالخدمة.
 - البرنامج الزمني المتوقع لتنفيذ المشروع ودخول المجموعات بالخدمة.
- ب. مؤشرات الأداء والتشغيل المعتمدة من قبل طالب الترخيص، للمصادقة عليها من قبل الوزارة مع القواعد المتبعة في حسابها.
- ج. المخطط الصندوقي ومخطط الموقع العام للمشروع.
- د. المخطط الحراري للمشروع.
- هـ. وصف لأوضاع التشغيل عليها النشاط بصورة منسندة ملكيتها أو ما يثبت تحقيقها (تبرز الوثائق الأصلية عند الطلب).
- و. الخبرة في مجال النشاط (بيانات ووثائق أصلية).

5- المرفقات المالية:

أ. دراسة الجدوى الاقتصادية الخاصة بالمشروع.

ب. شبوتيات الملاءة المالية.

6- المرفقات القانونية

أ. سجل تجاري يساري المفعول.

ب. قرار إشهار الشركة.

يتبع نموذج رقم 6

- 7- المرفقات المتعلقة بالآثار البيئية الخاصة بالمشروع
أ. دراسة تقييم الأثر البيئي - Environmental Impact Assessment (EIA) Study
ب. موافقة وزارة الدولة لشؤون البيئة .
- 8- بيان بالأنشطة الكهربائية الأخرى (داخل وخارج القطر) المرخص له بها ونسخ من رخصها
- 9- اتفاقيات التوريد بالوقود إن وجدت"
- 10- تعهد خطي بالتزامه بإبرام الاتفاقيات الخاصة بكافة نشاطاته مع الجهات الأخرى ذات العلاقة.
- 11- تعهد خطي يتضمن التزام طالب الرخصة بما ورد في القانون وتعليماته التنفيذية والأنظمة الخاصة به .
- 12- تعهد خطي بتقديم كافة الثبوتيات التي تتطلبها الأنظمة والقوانين النافذة بتاريخ تقديم طلب الترخيص فيما يخص المشروع.
- 13- إيصال دفع بدل دراسة.



نموذج رقم (7)

طلب ترخيص مشروع مستقل ل توليد الكهرباء بالطاقات المتجددة
" مرتبط بشبكة النقل أو بشبكة التوزيع "

المعلومات المطلوبة

اسم الشركة باللغة العربية :
اسم الشركة باللغة الانكليزية :
المدير العام :
الشكل القانوني للشركة :
نوع الشركة :
جنسية الشركة :
اسم الممثل القانوني للشركة :
عنوان المقر الرئيسي للشركة :
رقم الهاتف :
رقم الجوال :
رقم الفاكس :
البريد الالكتروني :
رقم وتاريخ ا لسجل التجاري :

اسم و توقيع الممثل القانوني
اسم وتوقيع المدير العام للشركة أو من ينوب عنه

المرفقات: الأوراق الثبوتية المطلوبة

خاص بوزارة الكهرباء
مديرية تنظيم قطاع الكهرباء والاستثمار الخاص

رقم الطلب :
مسلم الطلب :
مستلم الطلب :
الوظيفة :

تاريخ تقديم الطلب	
تاريخ رد الوزارة على الطلب بالترخيص لاستكمال الطلب	
تاريخ استكمال الطلب بالترخيص مستنداً لطلب	
رقم تاريخ قرار منح الترخيص	

نتيجة دراسة الطلب:

الوثائق والشبوتيات المرفقة بطلب الترخيص نموذج رقم (٧)

يتقدم طالب الرخصة من الراغبين من المستثمرين لتنفيذ مشاريع توليد الكهرباء (وفق المادة 30-ب من القانون) إلى الوزارة بنسخة أصلية أو صورة مصدقة عن الأوراق الشبوتية الآتية:

- 1- طلب الموافقة على منحه الرخصة.
- 2- موافقة مؤسسة النقل / التوزيع على الارتباط بشبكة النقل / التوزيع حسب الحال.
- 3- موافقة مؤسسة النقل / التوزيع على نقل كميات الكهرباء المنتجة إلى الجهات الشارعية للكهرباء .
- 4- صورة عن الاتفاقيات المبرمة او الاتفاقات الأولية مع الجهات الشارعية للكهرباء
- 5- المرفقات الفنية:
 - أ. البيانات الأساسية لمشروع التوليد ويجب أن تشمل على الأقل:
 - نوع التوليد .
 - المواصفات الرئيسية للتجهيزات الرئيسية.
 - مصدر الطاقة.
 - الاستطاعة الإجمالية للمشروع.
 - الاستهلاك المتوقع للمياه الخام م3.
 - عدد المجموعات واستطاعة المجموعة.
 - التاريخ المتوقع لبدء التنفيذ .
 - التاريخ المتوقع للدخول بالخدمة.
 - البرنامج الزمني المتوقع لتنفيذ المشروع ودخول المجموعات بالخدمة.
 - ب. مؤشرات الأداء والتشغيل المعتمدة من قبل طالب الترخيص، للمصادقة عليها من قبل الوزارة مع القواعد المتبعة في حسابها.
 - ج. مخطط توزيع مجموعات التوليد ضمن الموقع ومخطط الموقع العام للمشروع
 - د. الخبرة في مجال النشاط.

6- المرفقات المالية:

- أ. الملاءة المالية.
- ب. القوائم المالية لآخر ثلاث سنوات (للمشاريع القائمة حالياً)، على ان يدعمها الترخيص بآخر تقرير مالي مدقق.
- ج. دراسة الجدوى الاقتصادية الخاصة بالمشروع والمعتمدة من قبل المركز الوطني لبحوث الطاقة .
- د. النظام المحاسبي المتبعو الأساس الذي يتعملها المحاسبة
- هـ. أية بيانات مالية أخرى ضرورية للتقييم المالي.

7- المرفقات القانونية

- أ. سجل تجاري يساري المفعول.
- ب. قرار اشهار الشركة.

يتبع نموذج رقم (7)

- 8- المرفقات المتعلقة بالأثر البيئي الخاصة بالمشروع
- أ. دراسة تقييم الأثر البيئي - Environmental Impact Assessment (EIA) Study
ب. موافقة وزارة الدولة لشؤون البيئة .
- 9- بيان بالأنشطة الكهربائية الأخرى (داخل وخارج القطر) المرخص له بها ونسخ من رخصها
- 10- تعهد خطي بالتزامه بقواعد شبكة النقل أو قواعد شبكة التوزيع حسب الحال
- 11- تعهد خطي بالتزامه بإبرام الاتفاقيات الخاصة بكافة نشاطاته مع الجهات الأخرى ذات العلاقة.
- 12- تعهد خطي يتضمن التزام طالب الرخصة بما ورد في القانون وتعليماته التنفيذية والأنظمة الخاصة به.
- 13- تعهد خطي بتقديم كافة الثبوتيات التي تتطلبها الأنظمة والقوانين النافذة بتاريخ تقديم طلب الترخيص فيما يخص المشروع.
- 14- إيصال دفع بدل دراسة.



نموذج رقم (8)

طلب ترخيص مشروع علم مستثمر مستقل ل توليد الكهرباء بالطاقات المتجددة

مرتبط بشبكة التوزيع ويخضع لنظام أسعار الكهرباء الصادر بقرار 16202 لعام 2011" (أسعار شراء تشجيعية)

المعلومات المطلوبة

اسم الشركة باللغة العربية :
اسم الشركة باللغة الانكليزية :
المدير العام :
الشكل القانوني للشركة :
نوع الشركة :
جنسية الشركة :
اسم الممثل القانوني للشركة :
عنوان المقر الرئيسي للشركة :
رقم الهاتف :
رقم الجوال :
رقم الفاكس :
البريد الالكتروني :
رقم وتاريخ ا لسجل التجاري :

اسم وتوقيع المدير العام للشركة أو من ينوب عنه

اسم و توقيع الممثل القانوني

المرفقات : الأوراق الثبوتية المطلوبة

خاص بوزارة الكهرباء مديرية تنظيم قطاع الكهرباء والاستثمار الخاص

رقم الطلب :
مسلم الطلب :
مستلم الطلب :
الوظيفة :

تاريخ تقديم الطلب	
تاريخ رد الوزارة على الطلب بالترخيص لاستكمال الطلب	
تاريخ استكمال الطلب بالترخيص مستنداً لطلب	
رقم تاريخ قرار منح الترخيص	

نتيجة دراسة الطلب :

الوثائق والثبوتيات المرفقة بطلب الترخيص نموذج رقم 8

يتقدم طالب الرخصة للراغبين من المستثمرين لتنفيذ مشاريع توليد الكهرباء (وفق المادة 30-ب من القانون) إلى الوزارة بنسخة أصلية أو صورة مصدقة عن الأوراق الثبوتية الآتية:

1- طلب الموافقة على منحه الرخصة.

2- موافقة مؤسسة التوزيع على الارتباط بشبكة التوزيع.

3- المرفقات الفنية:

أ. البيانات الأساسية والمؤشرات الرئيسية لمشروع التوليد وتشمل على الأقل:

- نوع التوليد .
- المواصفات الرئيسية للجهيزات الرئيسية.
- مصدر الطاقة.
- الاستطاعة الإجمالية للمشروع.
- الاستهلاك المتوقع للمياه الخام م3 "إن وجد"
- عدداً للمجموعات واستطاعة المجموعة.
- التاريخ المتوقع لبدء التنفيذ .
- التاريخ المتوقع للدخول بالخدمة.
- البرنامج الزمني المتوقع لتنفيذ المشروع ودخول المجموعات بالخدمة.
- ب. مؤشرات الأداء والتشغيل المعتمدة من قبل طالب الترخيص، للمصادقة عليها من قبل الوزارة مع القواعد المتبعة في حسابها.
- ج. مخطط توزيع مجموعات التوليد ضمن الموقع ومخطط الموقع العام للمشروع
- د. الخبرة في مجال النشاط.

4- المرفقات المالية:

- أ. دراسة الجدوى الاقتصادية الخاصة بالمشروع المعتمدة من قبل المركز الوطني لبحوث الطاقة.
- ب. ثبوتيات الملاءة المالية.

5- المرفقات القانونية

- أ. سجل تجاري ساري المفعول.
- ب. قرار اشهار الشركة.

6- المرفقات المتعلقة بالأثر البيئي الخاصة بالمشروع وفق ما تحدده الوزارة حسب طبيعة المشروع واستطاعته

- أ. دراسة تقييم الأثر البيئي - Environmental Impact Assessment (EIA) Study
- ب. موافقة وزارة الدولة لشؤون البيئة .

يتبع نموذج رقم 8



- 7- بيان بالأنشطة الكهربائية الأخرى (داخل وخارج القطر) المرخص له بها ونسخ من رخصها
- 8- تعهد خطي بالتزام بقواعد شبكة التوزيع
- 9- تعهد خطي بالتزامه بإبرام الاتفاقيات الخاصة بكافة نشاطاته مع الجهات الأخرى ذات العلاقة.
- 10- تعهد خطي يتضمن التزام طالب الرخصة بما ورد في القانون وتعليماته التنفيذية والأنظمة الخاصة به.
- 11- تعهد خطي بتقديم كافة الثبوتيات التي تتطلبها الأنظمة والقوانين النافذة بتاريخ تقديم طلب الترخيص فيما يخص المشروع.
- 12- إيصال دفع بدل دراسة.



نموذج رقم (9)

طلب ترخيص مشروع استثمار مستقل ل توليد الكهرباء بالطاقات المتجددة
" غير مرتبط بشبكة النقل والتوزيع "

المعلومات المطلوبة

اسم الشركة باللغة العربية :
اسم الشركة باللغة الانكليزية :
المدير العام :
الشكل القانوني للشركة :
نوع الشركة :
جنسية الشركة :
اسم الممثل القانوني للشركة :
عنوان المقر الرئيسي للشركة :
رقم الهاتف :
رقم الجوال :
رقم الفاكس :
البريد الالكتروني :
رقم وتاريخ ا لسجل التجاري :

اسم وتوقيع المدير العام للشركة أو من ينوب عنه

اسم و توقيع الممثل القانوني

المرفقات : الأوراق الثبوتية المطلوبة

خاص بوزارة الكهرباء مديرية تنظيم قطاع الكهرباء والاستثمار الخاص

رقم الطلب :
مسلم الطلب :
مستلم الطلب :
الوظيفة :

تاريخ تقديم الطلب	
تاريخ رد الوزارة على الطلب بالترخيص لاستكمال الطلب	
تاريخ استكمال الطلب بالترخيص لاستكمال الطلب	
رقم تاريخ قرار منح الترخيص	

نتيجة دراسة الطلب:

الوثائق والثبوتيات المرفقة بطلب الترخيص نموذج رقم (9)

يتقدم طالب الرخصة من الراغبين من المستثمرين لتنفيذ مشاريع توليد الكهرباء وفق المادة 30-ب من القانون) إلى الوزارة نسخة أصلية أو صورة مصدقة عن الأوراق الثبوتية الآتية:

1- طلب الموافقة على منحه الرخصة.

2- صورة عن الاتفاقيات المبرمة أو الاتفاقات الأولية مع الجهات الشاركة للكهرباء

3- المرفقات الفنية:

أ. البيانات الأساسية والمؤشرات الرئيسية لمشروع التوليد وتشمل على الأقل:

- الاستطاعة الإجمالية للمشروع
 - الاستهلاك المتوقع للمياه الخام م 3 "إن وجد"
 - نوع التوليد.
 - المواصفات الرئيسية للتجهيزات الرئيسية.
 - عدد المجموعات
 - استطاعة المجموعة
 - التاريخ المتوقع لبدء التنفيذ
 - التاريخ المتوقع للدخول بالخدمة
 - قائمة المؤشرات الرئيسية ومؤشرات الأداء والتشغيل المعقدة من قبله للمصادقة عليها من قبل الوزارة مع القواعد المتبعة في حسابها.
- ب. مخطط توزيع مجموعات التوليد ضمن الموقع ومخطط الموقع العام للمشروع
- ج. الخبرة في مجال النشاط.

4- المرفقات المالية:

- أ. ثبوتيات الملاءة المالية
 - ب. دراسة الجدوى الخاصة بالمشروع معقدة من المركز الوطني لبحوث الطاقة.
- 5- المستندات المتعلقة بالأثر البيئي الخاصة بالمشروع وفق لما تحدده الوزارة ووفق طبيعة واستطاعة المشروع
- أ. دراسة تقييم الأثر البيئي - Environmental Impact Assessment (EIA) Study
 - ب. موافقة وزارة الدولة لشؤون البيئة .

6- بيان بالأنشطة الكهربائية الأخرى المرخص له بها ونسخ من رخصها.

7- تعهد خطي يتضمن التزام طالب الرخصة بما ورد في القانون وتعليماته التنفيذية والأنظمة الخاصة به.

8- تعهد خطي بالتزامه بإبرام الاتفاقيات الخاصة بكافة نشاطاته مع الجهات الأخرى ذات العلاقة.

9- تعهد خطي بتقديم كافة الثبوتيات التي تتطلبها الأنظمة والقوانين النافذة بتاريخ تقديم طلب الترخيص فيما يخص المشروع.

10- إيصال دفع بدل دراسة.



نموذج رقم (10)

طلب تصريح مزاوله نشاط توليد كهرباء تقليدي / أو طاقات متجددة / ذاتي
" مرتبط بشبكة النقل / التوزيع "

المعلومات المطلوبة

اسم طالب التصريح باللغة العربية :
اسم طالب التصريح باللغة الانكليزية :
عنوان المقر الرئيسي :
رقم الهاتف :
رقم الجوال :
رقم الفاكس :
البريد الالكتروني :
رقم وتاريخ ا لسجل التجاري " إن وجد "

الخاتم " إن وجد "

اسم وتوقيع طالب التصريح

المرفقات : الأوراق الثبوتية المطلوبة

خاص بوزارة الكهرباء مديرية تنظيم قطاع الكهرباء والاستثمار الخاص

رقم الطلب :
مسلم الطلب :
مستلم الطلب :
الوظيفة :

تاريخ تقديم الطلب	
تاريخ رد الوزارة على طلب التصريح لاستكمال الطلب	
تاريخ استكمال الطلب للتصريح بحسب استندات الطلب	
رقم تاريخ قرار منح التصريح	

نتيجة دراسة الطلب :

يتبع نموذج رقم (10)

الوثائق والشبوتيات المرفقة بطلب التصريح

يقدم طالب التصريح بالتوليد التقليدي / بالطاقات المتجددة لقطاع غير المرتبط بشبكة النقل أو شبكة التوزيع إلى الوزارة بالأوراق الشبوتية الآتية:

1. كتاب خطي يتضمن طلب الموافقة على منح التصريح اللازم
2. صورة عن موافقة الوزارة على إعداد دراسة المحطة.
3. صورة عن موافق مؤسسة النقل / التوزيع على الارتباط بشبكة النقل / التوزيع حسب الحال.
4. تقرير فني شامل عن منشآت الشركة
5. ب. يانبا الخدمة التي تقدمها الشركة والمنطقة الجغرافية التي تشملها هذه الخدمة
6. المرفقات الفنية:

أ. البيانات الأساسية والمؤشرات الرئيسية لمشروع التوليد والتي يجب أن تشمل على الأقل:

- نوع التوليد
 - المواصفات الرئيسية للتجهيزات الرئيسية.
 - الاستطاعة الإجمالية للمشروع.
 - مصدر الطاقة.
 - نوع الوقود المستخدم وكميته " للتوليد التقليدي " .
 - الاستهلاك النوعي للوقود " للتوليد التقليدي " .
 - الاستهلاك المتوقع للمياه الخام م3 .
 - عدد المجموعات واستطاعة المجموعة.
 - التاريخ المتوقع لبدء التنفيذ والدخول بالخدمة.
 - قائمة مؤشرات الأداء والتشغيل المعتمدة من قبله، مع القواعد المتبعة في حسابها.
- ب. المخطط الصندوقي ومخطط الموقع العام للمشروع
- ج. المخطط الطراري والكهربائي للمشروع (للتوليد التقليدي)
- د. الخبرة في مجال النشاط (بيانات ووثائق أصلية).
- هـ. وصف للأرض والمباني التي سيقام عليها النشاط بصورة منسندة ملكيتها أو ما يثبت حقها في استخدامها (تبرز الوثائق الأصلية عند الطلب).

7. المرفقات المالية:

- تقرير مالي عن الشركة.
- دراسة الجدوى الخاصة بالمشروع.

يتبع نموذج رقم (10)

8. المرفقات القانونية

- سجلتجاري ساري المفعول.
- 9. المستندات المتعلقة بالأثر البيئي الخاصة بالمشروع
 - دراسة تقييم الأثر البيئي - Environmental Impact Assessment (EIA) Study
 - موافقة وزارة الدولة لشؤون البيئة .
- 10. بيان بالأنشطة الكهربائية الأخرى المصاحبة له ونسخ مراليخص / التصاريح
- 11. اتفاقيات التوريد بالوقود لتوليد التقليدي " إن وجدت "
- 12. تعهد خطي بالتزامه بإبرام الاتفاقيات الخاصة بكافة نشاطاته مع الجهات الأخرى ذات العلاقة.
- 13. تعهد خطي يتضمن التزام طالب التصريح بما ورد في القانون وتعليماته التنفيذية والأنظمة الخاصة به.
- 14. تعهد خطي بالتزامه بقواعد شبكة النقل أو قواعد شبكة التوزيع حسب الحال.
- 15. تعهد خطي بتقديم كافة الثبوتيات التي تتطلبها الأنظمة والقوانين النافذة بتاريخ تقديم طلب التصريح فيما يخص المشروع.
- 16. إيصال دفع بدل دراسة.



نموذج رقم (11)

طلب تصريح بمزاولة نشاط توليد كهرباء - ذاتي
تقليدي / طاقات متجددة
" - غير مرتبط بشبكة النقل / التوزيع "

المعلومات المطلوبة

اسم طالب التصريح باللغة العربية :
اسم طالب التصريح باللغة الانكليزية :
عنوان المقر الرئيسي :
رقم الهاتف :
رقم الجوال :
رقم الفاكس :
البريد الالكتروني :
رقم وتاريخ السجل التجاري "إن وجد" :

اسم وتوقيع طالب التصريح الخاتم "إن وجد"

المرفقات : الأوراق الثبوتية المطلوبة

خاص بوزارة الكهرباء مديرية تنظيم قطاع الكهرباء والاستثمار الخاص

رقم الطلب :
مسلم الطلب :
مستلم الطلب :
الوظيفة :

تاريخ تقديم الطلب	
تاريخ رد الوزارة على طالب التصريح لاستكمال الطلب	
تاريخ استكمال الطالب للتصريح بحسب استنداء الطلب	
رقم تاريخ قرار منح التصريح	

نتيجة دراسة الطلب :

يتبع نموذج رقم (1)


الوثائق والشبوتيات المرفقة بطلب التصريح

يقدم طالب التصريح بالتوليد التقليدي / بالطاقات المتجددة ذاتي غير المرتبط بشبكة النقل أو شبكة التوزيع إلى الوزارة بالأوراق الشبوتية الآتية:

1. كتاب خطي يتضمن طلب الموافقة على منح التصريح اللازم
2. صورة عن موافقة الوزارة على إعداد دراسة المحطة.
3. تقرير فينشا ملغخناشانا للشركة
- 4 ب. يانبا لخدمة التي تقدمها الشركة والمنطقة الجغرافية التي تشملها هذه الخدمة
- 5 المرفقات الفنية:
 - أ. البيانات الأساسية والمؤشرات الرئيسية لمشروع التوليد والتي يجب أن تشمل على الأقل:
 - نوع التوليد
 - المواصفات الرئيسية للتجهيزات الرئيسية.
 - الاستطاعة الإجمالية للمشروع.
 - مصدر الطاقة.
 - نوع الوقود المستخدم وكميته " للتوليد التقليدي " .
 - الاستهلاك النوعي للوقود " للتوليد التقليدي " .
 - الاستهلاك المتوقع للمياه الخام م3.
 - عدد المجموعات واستطاعة المجموعة.
 - التاريخ المتوقع لبدء التنفيذ والدخول بالخدمة.
 - قائمة مؤشرات الأداء والتشغيل المعتمدة من قبله، مع القواعد المتبعة في حسابها.
 - ب. المخطط الصندوقي ومخطط الموقع العام للمشروع
 - ج. المخطط طراري والكهربائي للمشروع (للتوليد التقليدي)
 - د. الخبرة في مجال النشاط (بيانات ووثائق أصلية).
 - هـ. وصف للأرض والمباني التي سيقام عليها النشاط بصورة منسند ملكيتها أو ما يثبت حقها في استخدامها (تبرز الوثائق الأصلية عند الطلب).
6. المرفقات المالية:
 - تقرير مالي عن الشركة
 - دراسة الجدوى الخاصة بالمشروع.
7. المرفقات القانونية
 - سجل تجاري يساري المفعول.

يتبع نموذج رقم (1)

8. المستندات المتعلقة بالأثر البيئي الخاصة بالمشروع
- دراسة تقييم الأثر البيئي - Environmental Impact Assessment (EIA) Study
- موافقة وزارة الدولة لشؤون البيئة .
9. بيان بالأنشطة الكهربائية الأخرى /المصرح له بها ونسخ من المخصص / التصاريح
10. اتفاقيات التزويد بالوقود لتوليد التقليدي (" لن وجدت "
11. تعهد خطي بالتزامه بإبرام الاتفاقيات الخاصة بكافة نشاطاته مع الجهات الأخرى ذات العلاقة .
12. تعهد خطي يتضمن التزام طالب التصريح بما ورد في القانون وتعليماته التنفيذية والأنظمة الخاصة به .
13. تعهد خطي بتقديم كافة الثبوتات التي تتطلبها الأنظمة والقوانين النافذة بتاريخ تقديم طلب التصريح فيما يخص المشروع .
14. إيصال دفع بدل دراسة .





نموذج رقم (12)

طلب تصريح مزاولة نشاط توليد احتياطي

المعلومات المطلوبة

اسم طالب التصريح باللغة العربية :
اسم طالب التصريح باللغة الانكليزية :
عنوان المقر الرئيسي :
رقم الهاتف :
رقم الجوال :
رقم الفاكس :
البريد الالكتروني :
رقم وتاريخ ا لسجل التجاري " إن وجد" :

الخاتم "إن وجد"

اسم وتوقيع طالب التصريح

المرفقات: الأوراق الثبوتية المطلوبة

خاص بوزارة الكهرباء مديرية تنظيم قطاع الكهرباء والاستثمار الخاص

رقم الطلب :
مسلم الطلب :
مسلم الطلب :
الوظيفة :

تاريخ تقديم الطلب	
تاريخ رد الوزارة على الطلب للتصريح بالاستكمال للطلب	
تاريخ استكمال الطالب للتصريح بحسب استندات الطلب	
رقم قرار منح التصريح	

نتيجة دراسة الطلب:

الوثائق والشبوتيات المرفقة بطلب التصريح نموذج رقم (12)

يتقدم طالب التصريح بالتوليد لاحتياطي إلى الوزارة بالأوراق الشبوتية الآتية:

1. كتاب خطي يتضمن طلب الموافقة على منح التصريح اللازم
2. صورة عن موافقة الوزارة على إعداد دراسة المحطة.
3. تقرير فيشامل معنشات الشركة
- 4 ب. يانبا الخدمة التي تقدمها الشركة والمنطقة الجغرافية التي تشملها هذه الخدمة
- 5 المرفقات الفنية:
 - أ. البيانات الأساسية والمؤشرات الرئيسية لمشروع التوليد والتي يجب أن تشمل على الأقل:
 - نوع التوليد
 - المواصفات الرئيسية للتجهيزات الرئيسية.
 - الاستطاعة الإجمالية للمشروع.
 - نوع الوقود المستخدم وكميته.
 - الاستهلاك النوعي للوقود.
 - الاستهلاك المتوقع للمياه الخام م³.
 - عدد المجموعات واستطاعة المجموعة.
 - التاريخ المتوقع لبدء التنفيذ والدخول بالخدمة.
 - قائمة مؤشرات الأداء والتشغيل المعتمدة من قبله، مع القواعد المتبعة في حسابها.
 - ب. المخطط الصندوقي ومخطط الموقع العام للمشروع
 - ج. المخطط لاراري والكهربائي للمشروع.
 - د. الخبرة في مجال النشاط (بيانات ووثائق أصلية).
 - هـ. وصف للأرض والمباني التي سيقام عليها النشاط بصورة منسند ملكيتها أو ما يثبت حقها في استخدامها (تبرز الوثائق الأصلية عند الطلب).
6. المرفقات المالية:
 - بيان مالي عن الشركة.
7. المرفقات القانونية
 - سجل تجاري ساري المفعول.
8. المستندات المتعلقة بالأثر البيئي الخاصة بالمشروع
 - دراسة تقييم الأثر البيئي - Environmental Impact Assessment (EIA) Study
 - موافقة وزارة الدولة لشؤون البيئة .

يتبع نموذج رقم (12)



9. بيان بالأنشطة الكهربائية الأخرى المخطط لها / المصرح له بها ونسخ مراليخص / التصاريح
10. اتفاقيات التزويد بالوقود "وجدت"
11. تعهد خطي بالتزامه بإبرام الاتفاقيات الخاصة بكافة نشاطاته مع الجهات الأخرى ذات العلاقة.
12. تعهد خطي يتضمن التزام طالب التصريح بما ورد في القانون وتعليماته التنفيذية والأنظمة الخاصة به.
13. تعهد خطي بتقديم كافة الثبوتات التي تتطلبها الأنظمة والقوانين النافذة بتاريخ تقديم طلب التصريح فيما يخص المشروع.
14. إيصال دفع بدل دراسة.





نموذج رقم (13)

طلب موافقة زاولة نشاط توليد تقليدي ذاتي / احتياطي
" باستطاعة دون (1) ميغا واط "

المعلومات المطلوبة

اسم طالب الموافقة باللغة العربية :
اسم طالب الموافقة باللغة الانكليزية :
عنوان المقر الرئيسي :
رقم الهاتف :
رقم الجوال :
رقم الفاكس :
البريد الالكتروني :
رقم وتاريخ ا لسجل التجاري " إن وجد "

الخاتم " إن وجد "

اسم وتوقيع طالب الموافقة

المرفقات : الأوراق الثبوتية المطلوبة

خاص بوزارة الكهرباء مديرية تنظيم قطاع الكهرباء والاستثمار الخاص

رقم الطلب :
مسلم الطلب :
مستلم الطلب :
الوظيفة :

تاريخ تقديم الطلب	
تاريخ رد الوزارة على طلب الموافقة لاستكمال الطلب	
تاريخ استكمال الطلب للموافقة لمستندات الطلب	
رقم تاريخ قرار منح الموافقة	

نتيجة دراسة الطلب :

يتبع نموذج رقم (1)

الوثائق والوثائق المرفقة بطلب التصريح

يتقدم طالب الموافقة على التوليد التقليدي الذاتي / الاحتياطي "للاستطاعة دون 01" إلى الوزارة بالأوراق الثبوتية الآتية:

1. كتاب خطي يتضمن طلب الموافقة على منح التصريح اللازم
2. ب. يانبا لخدمة التي تقدمها الشركة والمنطقة الجغرافية التي تشملها هذه الخدمة
- 3 المرفقات الفنية:
 - أ. البيانات الأساسية والمؤشرات الرئيسية لمشروع التوليد والتي يجب أن تشمل على الأقل:
 - نوع التوليد
 - المواصفات الرئيسية للتجهيزات الرئيسية.
 - الاستطاعة الإجمالية للمشروع.
 - نوع الوقود المستخدم وكميته.
 - الاستهلاك النوعي للوقود .
 - الاستهلاك المتوقع للمياه الخام م3.
 - عدد المجموعات واستطاعة المجموعة.
 - التاريخ المتوقع لبدء التنفيذ والدخول بالخدمة.
 - قائمة مؤشرات الأداء والتشغيل المعتمدة من قبله، مع القواعد المتبعة في حسابها.
 - ب. المخطط الصندوقي ومخطط الموقع العام للمشروع
 - ج. المخطط الطراري والكهربائي للمشروع .
4. المستندات المتعلقة بالأثر البيئي الخاصة بالمشروع
 - موافقة وزارة الدولة لشؤون البيئة .
5. تعهد خطي يتضمن التزام طالب الموافقة بما ورد في القانون وتعليماته التنفيذية والأنظمة الخاصة به .
6. تعهد خطي بتقديم كافة الوثائق التي تتطلبها الأنظمة والقوانين النافذة بتاريخ تقديم الطلب فيما يخص المشروع .

